

قانون الاستقرار 12 آب 1652

إن برلمان إنكلترا، وبعد الكثير من إهراق الدماء وصرف الأموال من أجل قمع الانتفاضة الرهيبة في إيرلندا، قرّر أن يسير بهذه المسألة، بنعمة الله، بنجاح كبير بحيث أنه يدبّر لمرحلة سلام كامل في هذه الأمة والتي يمكن لها، بنعمة الله، أن تتحقق بسرعة

وبالتالي، من أجل أن يعلم شعب هذه الأمة أنه ليس في نية البرلمان أن يدمّر كل البلاد، إنما بالعكس أنه يسعى إلى مسامحة كل المزارعين، والفلاحين، والعمال الزراعيين، والحرفيين، ورجال الطبقة الدنيا، وفق الظروف المعروضة، بشرط أن يمتلكوا إلى سلطة برلمان جمهورية إنكلترا وأن يعيشوا بسلام تحت طاعة الحكومة، بحيث يستطيع رجال الطبقة الأعلى أن يعرفوا ما هي نوايا البرلمان تجاههم، وذلك بحسب مسؤولياتهم المتبادلة، فقد تمّ إقرار وإعلان الآتي:

1. كل الأشخاص الذين، قبل العاشر من تشرين الثاني 1642، قد سبوا أو نصحوا أو نفذوا الانتفاضة، وعمليات القتل والمجازر في إيرلندا ابتداءً من العام 1641 [...] هم مستثنون من العفو فيما خصّ حياتهم وممتلكاتهم [...]
2. كل اليسوعيون، والكهنة والأشخاص الآخرون الذين نالوا الإذن برهبانياتهم من الكرسي المقدس في روما، الذين سبوا ونصحوا وقاموا بتنفيذ الانتفاضة في إيرلندا، مستثنون من العفو فيما خصّ حياتهم وممتلكاتهم،
6. كل الأشخاص الذين مارسوا الإمرة في حرب إيرلندا ضد برلمان جمهورية إنكلترا [...] هم مطرودون بقدر ما يرغب البرلمان، وتلثي أملاكهم سيتم مصادرتها لمصلحة الجمهورية، أما الثلث المتبقي فيحفظ لزوجاتهم وأولادهم
7. إن مندوبي البرلمان لهم كل السلطة لإعلان أن الأشخاص الذين حملوا السلاح ضد برلمان إنكلترا والذي من ثم قاموا بتسليم هذا السلام يمكن لهم أن يستفيدوا من عفو البرلمان [...] وإنقاذ حياتهم، لكن يتم سيتم مصادرة ثلثي ممتلكاتهم لمصلحة الجمهورية، أما الثلث المتبقي فيحفظ لهم ولورثتهم.
8. كل الأشخاص الذين ينتمون إلى الديانة البابوية والذين يمكثون في إيرلندا بين العاشر من تشرين الأول 1641 والأول من آذار 1650، والذين لم يبدوا أية برهان على تعلّهم الثابت لمصلحة جمهورية إنكلترا، سيخسرون ثلث ممتلكاتهم في إيرلندا لمصلحة هذه الجمهورية، أما الثلثين المتبقين فيحفظان لهؤلاء الأشخاص ولورثتهم،
9. كل الأشخاص الذين ليس لديهم في إيرلندا لا ممتلكات ولا أموال تفوق العشر جنيهاً سترلينية، والذي يخضعون لسلطة البرلمان ويوقعون على التزامهم بأن يكونوا أوفياء لجمهورية إنكلترا كما هي مقامة اليوم، [...] يعفون لكل الأفعال التي قاموا بها إبان الحرب.

منشورات س.ش. فيرث، و.ر.س. رايت، قوانين وتدابير ما بين 1642 و1660، لندن، 1911، ص. 598-603، ترجمة ميشال دوشاين، أشريف الغرب، الجزء الثالث، "الأزمة الحديثة (1559-1700)"، فايرد، 1995، ص. 362-364.